

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨١٥ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :
 وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة
 على الصادرات والواردات ، وتعديلاته :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة :
 وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن
 الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة
 بالقرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها :
 وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بشأن بعض السلع التي تستورد
 بشروط خاصة :
 وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
 المؤرخة في ٢٠١٩/٨/٢٩ :

قرار:

(المادة الأولى)

يوقف التعامل مع شركة INTERTEK فرع تركيا لمدة ستة أشهر ، وذلك لعدم
 مطابقة بيانات شهادة الفحص الصادرة منها مع نتائج الفحص العشوائي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تتنفيذ ، ويعمل
 به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/٩/٨

وزير التجارة والصناعة
مهندس / عمرو نصار